

Distr.: General

21 October 2024

ARABIC

Original: English

جمعية الدول الأطراف



الدورة الثالثة والعشرون

لاهاي، 2 - 7 كانون الأول/ديسمبر 2024

تقرير قلم المحكمة عن التكاليف التقريبية المخصصة حتى الآن داخل المحكمة فيما يتعلق بالإحالات المقدمة من قبل مجلس الأمن

أولاً- الخلفية

- 1- كان قلم المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة الجنائية الدولية") يقدم تقارير سنوية¹ عن التكاليف التقريبية المخصصة داخل المحكمة فيما يتعلق بالإحالات التي يحيلها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ("الأمم المتحدة")،² بناءً على طلب جمعية الدول الأطراف ("الجمعية")،³ منذ دورتها الرابعة عشرة.
- 2- وفي دورتها الثانية والعشرين، طلبت الجمعية من قلم المحكمة "تحديث تقريره عن التكاليف التقريبية المخصصة حتى الآن داخل المحكمة فيما يتعلق بالإحالات التي يحيلها مجلس الأمن ما قبل الدورة الثالثة والعشرين للجمعية".⁴
- 3- وتنص المادة 115 من نظام روما الأساسي على أن "نفقات المحكمة وجمعية الدول الأطراف، بما في ذلك مكاتبها وهيئاتها الفرعية، على النحو المنصوص عليه في الميزانية التي تقررها جمعية الدول الأطراف، يجب أن تُوفّر من المصادر التالية:
(أ) الاشتراكات المقررة التي تدفعها الدول الأطراف؛
(ب) والأموال التي تقدمها الأمم المتحدة، رهنا بموافقة الجمعية العامة، وخاصة فيما يتصل بالنفقات المتكبدة نتيجة للإحالات التي يحيلها مجلس الأمن".
- 4- وفي الفقرتين التنفيذيتين 51 و 52 من القرار ICC-ASP/22/Res.2، المعنون "تعزيز المحكمة الجنائية الدولية وجمعية الدول الأطراف"، "تلاحظ الجمعية بقلق أن النفقات التي تتكبدها المحكمة حتى الآن بسبب الإحالات من مجلس الأمن لا تزال تتحملها الدول الأطراف حصرياً، وتلاحظ أن الميزانية المعتمدة المخصصة حتى الآن داخل المحكمة فيما يتعلق بالإحالات التي قدمها مجلس الأمن تبلغ حوالي 89.7 مليون يورو"، و"تؤكد" أن عدم قدرة الأمم المتحدة على توفير الأموال للمحكمة لتغطية النفقات المتكبدة بسبب الإحالات من مجلس الأمن من شأنه، من بين عوامل أخرى، أن يستمر في تفاقم الضغوط على المحكمة بشأن الموارد".

¹ الوثائق ICC-ASP/15/30، و ICC-ASP/16/23، و ICC-ASP/17/27، و ICC-ASP/18/28، و ICC-ASP/19/17، و ICC-ASP/20/11، و ICC-ASP/21/6، و ICC-ASP/22/19.

² قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الرقم 1593 (2005) وقراره الرقم 1970 (2011).

³ الوثائق المرفق الأول، الفقرة 3(ب)، و ICC-ASP/15/Res.5، المرفق الأول، الفقرة 4(ب)، و ICC-ASP/16/Res.6، المرفق الأول، الفقرة 4 (ب)، و ICC-ASP/17/Res.5، المرفق الأول، الفقرة 4(ب)، و ICC-ASP/18/Res.6، المرفق الأول، الفقرة 4(ب)، و ICC-ASP/20/Res.5، المرفق الأول، الفقرة 4(ب)، و ICC-ASP/21/Res.2، المرفق الأول، الفقرة 4(ب)، و ICC-ASP/22/Res.2، المرفق الأول، الفقرة 4(ب).

⁴ الوثيقة ICC-ASP/22/Res.2، المرفق الأول، الفقرة 4(ب).

ثانيا- التكاليف التقريبية المخصصة

5- تلاحظ المحكمة أن مخصصات التكلفة التقريبية المبينة أدناه تستبعد التكاليف الشاملة المحدودة المرتبطة بأنشطة الدعم التشغيلي لمختلف الحالات والقضايا ذات الصلة أمام المحكمة. ولا تتضمن منهجية ميزانية المحكمة توزيع تكاليف الدعم على عملياتها.⁵ ومن ثم، لا يمكن اعتبار التقدير الوارد أدناه تقديرا دقيقا تماما لتكاليف الحالات التي يحيلها مجلس الأمن،⁶ وذلك باتباع منهجية موحدة لحساب التكاليف؛ بل هو مؤشر تقريبي للميزانية يدل على الأثر المالي المباشر لهذه الحالات على النحو المخصص في الميزانيات السنوية للمحكمة.

6- وحتى الآن، تبلغ الميزانيات المعتمدة المخصصة حتى هذا الحين داخل المحكمة فيما يتعلق بالإحالات التي قدمها مجلس الأمن حوالي 98,098.1 ألف يورو على مر السنين، كما هو موضح في الجدول أدناه:

تكاليف الميزانية العادية⁷ - الميزانية المعتمدة (بالآلاف اليورو)

العام	الحالة دارفور	الحالة دارفور	الحالة دارفور	الحالة دارفور	الحالة ليبيا	الحالة ليبيا
	مكتب المدعي العام	مكتب المدعي العام	قلم المحكمة	قلم المحكمة	مكتب المدعي العام	قلم المحكمة
2006	5,755.2	4,253.2	1,468.3	N/A	N/A	N/A
2007	6,158.6	4,480.5	1,678.1	N/A	N/A	N/A
2008	7,080.8	4,182.6	2,861.5	N/A	N/A	N/A
2009	7,575.6	4,344.1	3,225.3	N/A	N/A	N/A
2010	6,602.6	4,050.5	2,552.1	N/A	N/A	N/A
2011	4,728.9	2,375.0	2,353.9	N/A	N/A	N/A
2012	3,185.1	2,310.2	874.9	1,597.1	4,890.8	6,487.9
2013	1,659.5	1,519.9	139.6	252.8	1,406.7	1,659.5
2014	1,265.2	1,058.1	207.1	244.1	340.2	584.3
2015	336.0	167.1	168.9	28.5	594.4	622.8
2016	519.4	336.4	183.0	203.1	528.7	733.6
2017	1,399.9	1,158.7	241.3	174.6	1,393.4	1,568.0
2018	1,270.3	1,065.3	205.0	233.8	1,455.7	1,689.5
2019	1,464.0	1,160.5	303.5	202.7	2,084.2	2,286.9
2020	1,457.5	1,223.3	234.2	180.2	3,591.5	3,771.7
2021	3,247.9	2,759.5	488.4	94.9	1,874.9	1,969.7
2022	4,384.0	2,993.9	1,390.1	203.2	1,761.5	1,964.7
2023	5,673.7	3,817.9	1,855.7	407.1	2,151.8	2,558.9
2024	5,635.4	3,164.2	2,471.2	327.9	2,473.1	2,801.0
المجموع	69,399.6	46,420.9	22,902.1	4,150.0	24,546.9	28,698.5
المجموع الإجمالي	98,098.1					

7- وقد تم تحديد التكاليف التقريبية بناءً على مخصصات الميزانية المقررة والمدرجة في الميزانيات السنوية للمحكمة، على النحو الذي وافقت عليه الجمعية. وتحدد الأرقام الواردة في الجدول أعلاه جميع التكاليف المدرجة في ميزانية المحكمة المتوقعة للحالة في كل من دارفور/السودان وليبيا، بما في ذلك توزيع مخصصات الميزانية ذات الصلة بمكتب المدعي العام وقلم المحكمة لكل حالة، ولكن باستثناء النفقات المرتبطة بالعمل الذي تضطلع به الدوائر الناشئة عن المحكمة في كلتا الحالتين المشار إليهما.

5 على سبيل المثال، يتحمل القسم الخاص بالقلم المحكمة المسؤول عن تكنولوجيا المعلومات التكلفة العامة لمعدات تكنولوجيا المعلومات، ولا تظهر هذه التكاليف ضمن ميزانية الأفرقة العاملة في حالة معينة، مثل حالة ليبيا أو حالة السودان.

6 قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الرقم 1593 (2005) وقراره الرقم 1970 (2011).

7 "إن" التكاليف المعروضة في الجدول هي نفقات مخططة كما وردت في الميزانيات السنوية للمحكمة ولا تعكس النفقات الفعلية.

8 - وغطت الأموال، في جملة أمور، مختلف مخصصات التكاليف المتعلقة ببعثات التحقيق والبعثات المتصلة بالتعاون، والمخصصات المتعلقة بالإجراءات القضائية في كلتا الحالتين (لا سيما فيما يتعلق بإجراءات ما قبل المحاكمة وإجراءات المحاكمة، بما في ذلك إجراءات المثلث الأولي وتأكيد التهم، في قضايا المدعي العام ضد أحمد محمد هارون، والمدعي العام ضد علي محمد علي عبد الرحمن ("علي كوشيب")⁸، وقضايا المدعي العام ضد عمر حسن أحمد البشير، والمدعي العام ضد بحر إدريس أبو قرده⁹، والمدعي العام ضد عبد الله بنذا أبكر نورين وصالح محمد جربوع جاموس¹⁰، والمدعي العام ضد عبد الرحيم محمد حسين، والمدعي العام ضد معمر محمد أبو منيار القذافي¹¹، والمدعي العام ضد عبد الله السنوسي¹²، والمدعي العام ضد سيف الإسلام القذافي، والمدعي العام ضد التهامي محمد خالد، والمدعي العام ضد محمود مصطفى بوسيف الورفلي¹³)، وكذلك المخصصات المتعلقة بالعمليات الميدانية (من قبيل، في جملة أمور، أنشطة إدارة الشهود، ودعم بعثات الأطراف و المشاركين، وأنشطة التوعية والأنشطة الدبلوماسية، والأمن، فضلاً عن عملية تيسير الإدلاء بشهادات مركز التدريب المهني). وفي الحالة في دارفور بالسودان، تشمل هذه التكاليف أيضاً إنشاء وتشغيل مكاتب ميدانيين (في نجامينا وأبيشي، في الفترة من عام 2005 إلى عام 2011).¹⁵¹⁴

⁸ بدأت محاكمة علي محمد علي عبد الرحمن في 5 نيسان/أبريل 2022 وهي مازالت مستمرة.

⁹ في 8 شباط/فبراير 2010، قررت الدائرة التمهيدية الأولى عدم تأكيد التهم الموجهة إلى السيد أبو قرده، ورفضت في وقت لاحق طلب المدعي العام باستئناف القرار.

¹⁰ لقد أنهت الدائرة الابتدائية الرابعة في 4 تشرين الأول/أكتوبر 2013 القضية المرفوعة ضد صالح محمد جربوع جاموس يقد تلقي أدلة تشير إلى وفاته.

¹¹ لقد أنهت في 22 تشرين الثاني 2011 القضية المرفوعة ضد معمر محمد أبو منيار القذافي، عقب وفاته.

¹² في 24 تموز/يوليه 2014، أكدت دائرة الاستئناف بالإجماع قرار الدائرة التمهيدية الأولى، معلنة أن القضية المرفوعة ضد عبد الله السنوسي غير مقبولة أمام المحكمة الجنائية الدولية وبذلك تم إنهاؤها.

¹³ لقد تم الكشف عن أوامر الاعتقال في قضيتي المدعي العام ضد التهامي محمد خالد والمدعي العام ضد محمود مصطفى بوسيف الورفلي وإصدارهما على التوالي خلال عام 2017 (صدرت مذكرة اعتقال ثانية ضد السيد الورفلي في 4 تموز/يوليه 2018)، كمؤشرات أخرى تدل على نشاط المحكمة في هذه الحالة. وفي 15 حزيران/يونيه 2022، أنهت الدائرة التمهيدية الأولى للمحكمة الجنائية الدولية الإجراءات ضد محمود مصطفى بوسيف الورفلي، بعد إخطار الادعاء بوفاته وطلب سحب أوامر الاعتقال؛ وفي 7 أيلول/سبتمبر 2022، أنهت الدائرة التمهيدية الأولى الإجراءات ضد التهامي محمد خالد، بعد إخطار الادعاء بوفاته وطلب سحب أمر الاعتقال.

¹⁴ يمكن العثور على مزيد من المعلومات حول هذه الأنشطة في التقارير السنوية عن الأنشطة والتعاون التي تقدمها المحكمة إلى الجمعية.

¹⁵ لا تنعكس في هذه الأموال الاستثمارات الحالية التي يقوم بها المكتب، والتي تعتمد على المساهمات المالية الطوعية التي قدمتها الدول الأطراف، لإنشاء منصة جديدة لمعالجة وتحليل الأدلة القائمة على البيانات الضخمة. ومن خلال نشر أدوات النزاهة الاصطناعي والتعلم الآلي داخل هذا النظام، سيتمكن المكتب من نسخ النصوص العربية وغيرها من اللغات على الفور من الملفات الوثائقية والفيديو والصوتية. واستكمالاً لخدمات البيانات الضخمة هذه، يعمل المكتب أيضاً على تحديث قدراته على مراجعة الوثائق وتحليلها، باستخدام منصات سحابية إلكترونية لتكون بمثابة أداة شاملة للاستكشاف الإلكتروني. وسيؤدي هذا إلى تعزيز الكفاءة بشكل كبير، من خلال ضمان المساعدة الفعالة لفرق التحقيق، بما في ذلك تلك التي تعالج الحالة في كل من ليبيا ودارفور.